



تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ١١/رمضان/١٤٢٨ هـ الموافق ٢٤/٩/٢٠٠٧ برئاسة القاضي السيد مدحت محمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد الساملي وجعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد سلمان و محمد صائب النفليندي وعود صالح التميمي وميثاقيل شمشون فس كورنيس وحسين أبو الثمن المأونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

التمييز / تصوين محمد عبد الحسين

التمييز عليه / قرار محكمة القضاء الاتاري ٨٦/٢٠٠٦ في ١٣/٩/٢٠٠٦

الإشهاد:

أصدرت محكمة القضاء الاتاري قرار الحكم المرفق ١٢٢ /قضاء اتاري / ٢٠٠٦ في ١٣/٩/٢٠٠٦ المنظمين ابطال عريضة دعوى المدعي (التمييز) تصوين محمد عبد الحسين استناداً لاحكام المادة (٥٤ / ١) من قانون المرافعات المدنية . ولعدم قناعة التمييز بسرور الحكم اعلاه فقد طعن به تمييزاً امام المحكمة الاتحادية العليا بالالتحثة المؤرخة في ١٣/٩/٢٠٠٧ وللاسباب المبينة فيها .

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان القرار التمييز صدر في ١٣/٩/٢٠٠٦ وان المدعي قد طعن به تمييزاً فرفع الرسم في ١٣/٩/٢٠٠٧ وبذا يكون الطعن قد قدم خارج المدة القانونية المنصوص عليها في المادة (٢١٦ / ١) من




قانون المرافعات المدنية وحيث ان المدد المعينة للطعن حتمية يترتب على عدم مراعاتها سقوط الحق في الطعن . عليه قرر رد العريضة التمييزية من هذه الجهة وتحميل المميز رسم التمييز وصدر القرار بالاتفاق في ١١ / رمضان / ١٤٢٨ هـ الموافق ٢٠٠٧/٩/٢٤ م .


الرئيس
مدحت المحمود


العضو
فاروق محمد السامي


العضو
جعفر ناصر حسين


العضو
اكرم طه محمد


العضو
اكرم احمد بابان


العضو
محمد صائب النقشبندي


العضو
عبود صالح النميمي


العضو
ميخائيل شمشون قس كوركيس


العضو
حسين أبو التمن

م. ق.
علي عثمان